

6 March 2013
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

الدورة الثانية

جنيف، ٢٢ نيسان/أبريل - ٣ أيار/مايو ٢٠١٣

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

ورقة عمل مقدمة من أستراليا وأيرلندا والدانمرك والسويد وفنلندا وكندا
والنرويج والنمسا ونيوزيلندا وهنغاريا وهولندا (مجموعة فيينا للدول العشر)

النقاط الأساسية

- إن بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية أمر في غاية الإلحاح.
- كل الدول التي لم تقم بعد بالتوقيع و/أو التصديق على المعاهدة عليها أن تفعل ذلك دون إبطاء، لا سيما الدول الثماني المتبقية المدرجة في المرفق ٢ واللازمة لبدء نفاذ المعاهدة.
- ينبغي لجميع الدول أن تمتنع عن القيام بأي إجراء من شأنه تعطيل موضوع المعاهدة وهدفها، في انتظار بدء نفاذها.
- إن التجارب النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ و ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩ ومؤخراً في ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣، والتي كشفها نظام التحقق التابع للمعاهدة، وأدين على الصعيد الدولي، من شأنها تقويض النظم الدولية لعدم الانتشار وهدف المعاهدة ومقصدتها.
- ينبغي الحفاظ على حالات الوقف الاختياري الراهنة للتفجيرات التجريبية للأسلحة النووية وأي تفجيرات نووية أخرى، إلى حين بدء نفاذ المعاهدة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

190313 180313 13-25088 (A)



- ينبغي تشجيع استخدام البيانات المستمدة من نظام الرصد الدولي للمعاهدة للأغراض المدنية، ولا سيما في سياق الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ.
- التطوير المستمر لنظام التحقق من المعاهدة أمر حيوي لفعالية المعاهدة. ينبغي للدول الموقعة على المعاهدة أن تدعم أعمال الأمانة التقنية المؤقتة بتوفير الموارد الكافية والدعم السياسي، وكذلك الخبرات ذات الصلة بالموضوع، وأن تبذل كل الجهود التي تكفل استمرار الجوانب التقنية لعمل منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في الماضي قدماً والمحافظة على التقدم السياسي المحرز صوب بدء نفاذ المعاهدة.

ورقة عمل بشأن تنفيذ خطة العمل

١ - تعتقد مجموعة فيينا للدول العشر اعتقاداً راسخاً بأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية تشكل تدبيراً فعالاً لزرع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي من جميع جوانبه، ووجودها حيوي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وتعتبر معاهدة حظر التجارب جزءاً لا يتجزأ من قرار عام ١٩٩٥ القاضي بالتمديد اللانهائي لمعاهدة عدم الانتشار. وتؤكد المجموعة بالتالي أن بدء نفاذ معاهدة حظر التجارب هو أمر في غاية الإلحاح، وتشير إلى أن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم الانتشار لاستعراض المعاهدة في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٠ يؤكدان من جديد الأهمية البالغة لبدء نفاذ المعاهدة، حيث تشدد مجدداً خطة العمل الصادرة عن المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ على عزم الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار على تحقيق تلك الغاية. وتؤكد المجموعة مجدداً على أن أحكام المادة الخامسة من معاهدة عدم الانتشار يجب أن تفسر في ضوء معاهدة حظر التجارب.

٢ - وإذ تؤكد مجموعة فيينا من جديد أن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية تحد من تطوير الأسلحة النووية وتحسين نوعيتها، فإنها تعيد تأكيد أن المعاهدة تكافح الانتشار النووي على المستويين الأفقي والرأسي. ويساور المجموعة القلق من أن أي استحداث لأنواع جديدة من الأسلحة النووية قد يؤدي إلى استئناف التجارب وتخفيض العبء النووية. وتدعو المجموعة جميع الدول إلى الامتناع عن القيام بأي عمل من شأنه تعطيل موضوع المعاهدة وهدفها، في انتظار بدء نفاذها.

٣ - إن التجارب النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ و ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩ ومؤخراً في ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣، والتي كشفها نظام التحقق التابع للمعاهدة، وأدينت على الصعيد الدولي، من شأنها تقويض النظم الدولية لعدم الانتشار وهدف المعاهدة ومقصدها. وتؤكد هذه الأحداث كذلك على الحاجة إلى وجود نظام دولي فعال وشامل للرصد والتحقق من أجل الكشف عن التفجيرات النووية، وتسليط الضوء على أهمية دخول المعاهدة حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن.

٤ - وتؤكد مجموعة فيينا ضرورة الحفاظ على حالات الوقف الاختياري الراهنة للتفجيرات التجريبية للأسلحة النووية في انتظار بدء نفاذ المعاهدة. بيد أن المجموعة تشدد على أن هذا الوقف الاختياري لا يمكن أن يشكل بديلا عن التصديق على المعاهدة، وأن بدء نفاذ المعاهدة هو وحده الكفيل بأن يتيح للمجتمع العالمي إمكانية وجود التزام دائم وغير تمييزي وملزم قانونا بوضع حد لتجريب الأسلحة النووية وسائر التفجيرات النووية.

٥ - وتلاحظ مجموعة فيينا بقلق أنه لم يبدأ نفاذ المعاهدة، بعد أكثر من ١٥ عاما من فتح باب التوقيع عليها. بيد أن المجموعة ترحب بجرارة باستمرار تزايد عدد حالات التصديق على المعاهدة وبكل الجهود المبذولة في هذا الصدد، لا سيما تصديق إندونيسيا في شباط/فبراير، لتكون أول دولة مدرجة في المرفق ٢ صدقت على المعاهدة منذ عام ٢٠٠٨. وقد بلغ الآن عدد الدول الموقعة على المعاهدة ١٨٣ دولة، منها ١٥٩ دولة صدقت عليها، بما في ذلك ٣٦ دولة يلزم تصديقها على المعاهدة لبدء نفاذها. وتجدد المجموعة دعوتها لجميع الدول التي لم تقم بعد بالتوقيع أو التصديق على المعاهدة، ولا سيما الدول الثماني المتبقية المدرجة في المرفق ٢، إلى أن تقوم بذلك دون إبطاء، وأن تعترف بما للمعاهدة من قيمة بالنسبة للأمن الإقليمي والدولي.

٦ - أكد المؤتمر الوزاري للمعاهدة المعقود في نيويورك في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ من جديد التأييد القوي للتعجيل ببدء نفاذ المعاهدة فمن شأن ذلك أن ينشئ حظرا ملزما من الناحية القانونية وشاملا للتفجيرات المرتبطة بتجارب الأسلحة النووية أو أي تفجيرات نووية أخرى. وتشير مجموعة فيينا إلى أن البيان الوزاري المشترك الصادر عن المؤتمر أقره عدد قياسي من الدول بلغ ١٠١ دولة، بما في ذلك للمرة الأولى جميع الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية. وترحب المجموعة بالمؤتمر الرابع عشر المعني بالمادة الثامنة الذي يعقد في نيويورك في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ من أجل النظر في التدابير الرامية إلى التعجيل بعملية المصادقة بغية تيسير التبكير ببدء نفاذ المعاهدة.

٧ - وترحب مجموعة فيينا بالتقدم الذي أحرزته اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في إنشاء نظام التحقق من الامتثال للمعاهدة لدى بدء نفاذها. وينبغي أن يتمثل الهدف من هذا العمل في إنشاء نظام للتحقق فعال وموثوق به ويتسم بالمشاركة وعدم التمييز ويمتد نشاطه على نطاق العالم. ويجب أن تكون جميع العناصر الرئيسية لنظام التحقق جاهزة للعمل بحلول موعد بدء النفاذ، ومن تلك العناصر القدرة على إجراء تفتيش موقعي. وترحب مجموعة فيينا بالخطط التي تضعها اللجنة التحضيرية للقيام بعملية ميدانية متكاملة في عام ٢٠١٤ في الأردن بغرض المساعدة على تطوير واختبار وصقل

الإجراءات والأدوات اللازمة لإجراء عمليات تفتيش موقعي، وكذلك تزويد المفتشين بالخبرات العملية.

٨ - ولتمكين الأمانة التقنية المؤقتة للجنة التحضيرية من إنجاز ولايتها، تدعو مجموعة فيينا الدول الموقعة على المعاهدة إلى أن تدعم أعمال تلك المنظمة بتوفير الموارد الكافية والدعم السياسي، وكذلك الخبرات ذات الصلة بالموضوع، وأن تبذل كل الجهود الكفيلة باستمرار الجوانب التقنية لعمل منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في المضي قدماً والحفاظة على التقدم السياسي المحرز صوب بدء نفاذ المعاهدة.

٩ - ومجموعة فيينا مقتنعة بالفوائد المحتملة للدعوة على نطاق واسع إلى مزيد من التصديقات على المعاهدة. وتحث المجموعة جميع الدول، ولا سيما الدول الحديثة العهد بالتصديق على المعاهدة، على أن تتعامل مع البلدان التي لم تصدق عليها بعد، وأن تتبادل معها خبراتها في مجال التصديق على المعاهدة وتقوم بالتشجيع على مزيد من التصديقات عليها. وتشجع المجموعة أيضاً استخدام الآليات الأخرى للترويج للمعاهدة، بما في ذلك أنشطة التوعية ومبادرات بناء القدرات. وتعرب المجموعة في هذا الصدد، عن تقديرها بصفة خاصة للدورات التدريبية التي تجرى على نطاق واسع في إطار مبادرة تنمية القدرات فضلاً عن المشروع التجريبي لإشراك خبراء معنيين من البلدان النامية في الاجتماعات التقنية. وتسهم أنشطة بناء القدرات هذه في تعزيز الوعي بالمعاهدة. وتساعد في تمكين الدول الموقعة من الوفاء على نحو فعال بمسؤولياتها في مجال التحقق، ومواجهة التحديات التقنية والعلمية والقانونية المحتملة.

١٠ - وتتطلع مجموعة فيينا إلى عقد مؤتمر "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية: تسخير العلم والتكنولوجيا" لعام ٢٠١٣، والذي يهدف إلى زيادة تعزيز مشاركة فرادى الحكومات، والعلماء والمؤسسات العلمية الوطنية باعتبارها وسيلة مفيدة لإيجاد دعم وطني أوسع لفوائد المعاهدة والحفاظ على مستويات الخبرة والاستثمارات اللازمة للتحقق من تنفيذها.

١١ - وتشجع مجموعة فيينا استخدام البيانات المستمدة من نظام الرصد الدولي للمعاهدة للأغراض المدنية والعلمية، ولا سيما في سياق الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ. وتلاحظ المجموعة أن هذا النظام أثبت فعاليته خلال أحداث فوكوشيما المأساوية، بما في ذلك عن طريق البيانات التي قدمها لنظم الإنذار بوقوع الزلازل وأمواج تسونامي، وعن طريق تعقب تناثر النويدات المشعة المتسربة من جراء الحادث. وترحب المجموعة بتعزيز التعاون مع منظمات دولية أخرى في هذا المجال.